

قرار لمجلس المنافسة عدد 102/ق/2025 صادر في 13 من محرم 1447
(9 يوليو 2025) المتعلق بتولي شركة «DSBJ PTE.LTD» المراقبة
الحصرية لشركة «Groupe Mécanique Découpage SA».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 13 من محرم 1447
(9 يوليو 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق
بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع
طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 088/ع.ت.إ/2025 بتاريخ
15 من ذي الحجة 1446 (12 يونيو 2025)، المتعلق بتولي شركة
«DSBJ PTE.LTD» المراقبة الحصرية لشركة «Groupe Mécanique
Découpage SA» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد
رقم 098/2025 بتاريخ 16 من ذي الحجة 1446 (13 يونيو 2025)،
والقاضي بتعيين السيد محمد بلحاج مقررًا في الموضوع طبقًا لأحكام
المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 20 من ذي الحجة 1446 (17 يونيو 2025) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
يأحدي الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية
وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 22 من ذي الحجة 1446
(19 يونيو 2025)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين
قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز
الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 7 محرم 1447 (3 يوليو 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد اللاه قشاشي ومقرر
الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة،
وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس
المنافسة المنعقد بتاريخ 13 من محرم 1447 (9 يوليو 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12
كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي
بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع
مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون
قد أبرمت اتفاقًا مبدئيًا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن
عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف، أن عملية التركيز المزمع القيام
بها كانت موضوع مذكرة تفاهم مبرمة بين الأطراف المعنية بتاريخ
12 ماي 2025، تنص على شروط تولي شركة «DSBJ PTE.LTD»
المراقبة الحصرية لشركة «Groupe Mécanique Découpage SA»
عبر اقتناء مجموع رأسمالها والحقوق التابعة له ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس
المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط
المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم
تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة
للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن
المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن
يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي
رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما
تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفًا في عملية التركيز خلال السنة
المدينة السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات

أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «DSBJ PTE.LTD» المراقبة الحصرية لشركة «Groupe Mécanique Découpage SA» عبر اقتناء مجموع رأسمالها والحقوق التابعة له، وبالتالي فإن العملية تستجيب لشروط عملية التركيز حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز المذكورة هما على التوالي:

- **الجهة المقتنية :** «DSBJ PTE.LTD» شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون سنغافورا، مقرها الاجتماعي ب Bishan 11 Street 21, #03-01, Singapore 573943 مسجلة تحت عدد 201907626H. تنشط الشركة في مجال تصنيع لوحات الدوائر المطبوعة (PCB)، مكونات معدنية دقيقة ووحدات عرض وتغليف LED في مجال السيارات وفي مجالات أخرى. وهي مملوكة كليا بشكل غير مباشر للشركة القابضة «Suzhou Dongshan Precision Manufacturing Co. Ltd» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الصيني مقرها الاجتماعي 288 Shanfeng Road, Wu Zhong, Economic Development District, Suzhou, 215124, Chine مسجلة تحت عدد 320500000046807.

- **الجهة المستهدفة :** «Groupe Mécanique Découpage S.A.» هي شركة مساهمة تخضع للقانون الفرنسي ويوجد مقرها الاجتماعي ب Verlainne, 1 Place Paul 92100 Boulogne-Billancourt ب France وهي مسجلة تحت عدد 387655764 وتنشط الشركة في مجال إنتاج وتزويد قطع السيارات.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ ومن خلال تصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار استراتيجية شركة «DSBJ PTE.LTD» لتوسيع حضورها في القارة الأوروبية خصوصا فرنسا وفي السوق المغربية، التي تنشط بها الجهة المستهدفة، كما تهدف هذه العملية إلى تحسين الوضعية المالية الصعبة التي تمر بها، حيث ستمكثها العملية من الاستفادة من التمويل اللازم لمواجهة التزاماتها المالية والحفاظ على مناصب الشغل :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق إنتاج وتزويد قطع غيار السيارات. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم دقيق :

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل هذه السوق، فإن السوق الجغرافية المعنية بهذه العملية هي ذات بعد عالمي، إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى التحديد الجغرافي مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم دقيق :

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية، وذلك للاعتبارات التالية :

• نظرا لكون الشركة المقتنية لا تنشط بالسوق المغربية، ولكون حصة الجهات المعنية في السوق الدولية محدودة ولا تؤهلها لإغلاقها في وجه المنافسين في ظل تعدد الفاعلين داخلها :

• لغياب أي ترابط عمودي بين أنشطة الأطراف من شأنه منع ولوج فاعلين جدد إلى الأسواق القبلية أو البعدية للسوق المعنية؛

• وبالنظر كذلك إلى كون عملية التركيز هذه لن يكون لها تأثير تكتلي حيث أنها لن تسمح للشركة المقتنية من الولوج إلى أسواق جديدة لا تنشط بها حاليا ؛

وبالتالي فإن إنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق لأطراف العملية، من شأنه أن يخلق وضعاً مهيمناً داخلها كما أن السوق المرجعية والأسواق المرتبطة بها تعرف تدخل عدد كاف من المنافسين ؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي مؤثر على المنافسة في السوق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 088/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1446 (12 يونيو 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «DSBJ PTE.LTD» المراقبة الحصرية لشركة «Groupe Mécanique Découpage SA».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 13 من محرم 1447 (9 يوليو 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيد عادل هدان وبوعزة خراطي.

الإمضاءات :

حسن أبو عبد المجيد.

عادل هدان. بوعزة خراطي.